

كتاب سيدنا

رسول الله صلوات الله عليه وسلم

تألیف
أبی تراب الطاھری
عفان اللہ عنہ

الناشر
دار القبلة لثقافة الاسلامية

٢٠٠١ اهداوات

الأستاذ الدكتور / عبد الفتاح منصور



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كيف حج

رسول الله
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تأليف
أبي تراب الظاهري
عفـا الله عنه

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى والصلوة والسلام على نبيه المصطفى وآلـه
وصحبه الذين اجتبـى .

قال ابو تراب :

الأحاديث في صفة حجة المصطفى عليه الصلاة والسلام
كثيرة .. رواها الأئمة الأعلام في السنن والمسانيد والمعاجم والجواعـم
بطرق شتى ، والفاظ مختلفة .. وقد تعذر على كثير من الناس
التأليف بينها ، ووصل بعضها بعض حتى ظن البعض أن فيها
تعارضا ، ولا تأملها محدث الاندلـس وفقيهـا الـامـامـ الحـافـظـ أبوـ محمدـ
رحمـهـ اللهـ وـجـدـهاـ مـتـفـقـةـ فـيـ الـحـقـيقـةـ وـقـدـ أـوـضـحـ ذـلـكـ فـيـ رسـالـةـ لـهـ دـفـعـ
فيـهاـ التـعـارـضـ المـظـنـونـ وـرـأـيـتـ أـنـ الخـصـ منـهـ فـيـ هـذـهـ الرـسـالـةـ العـمـلـ
المـصـطـفـىـ فـيـ حـجـةـ الـودـاعـ مـنـ حـينـ خـرـوجـ رـسـولـ اللهـ صـلـالـهـ عـلـيـهـ وـبـهـ
الـمـدـيـنـةـ الـمـوـرـةـ إـلـىـ حـينـ رـجـوعـهـ إـلـيـهـ مـنـقـلـةـ دونـ أـنـ تـعـرـضـ لـذـكـرـ
الـرـوـاـيـاتـ وـرـوـاتـهـ وـاـخـتـلـافـهـمـ بـغـيـةـ الـاسـتـفـادـةـ وـبـالـلـهـ تـعـالـىـ التـوـفـيقـ .

- أُعلن رسول الله ﷺ في الناس سنة عشر من الهجرة أنه حاج وأمرهم بالخروج معه .
- أصحاب الناس بالمدينة جدرى أو حصبة تلك السنة فمنع ذلك من شاء الله من الحج .
- قال النبي ﷺ لمؤلأ الدين منعهم المرض : ان عمرة في رمضان تعدل حجة . فمن أراد ان يهل بحج فليفعل ومن أراد أن يهل بعمرة فليفعل .
- خرج رسول الله ﷺ عامدا الى مكة في حجة الوداع التي لم يخرج من المدينة غيرها .
- أخذ على طريق الشجرة يوم الخميس لست بقين من ذى القعدة سنة عشر .
- كان الخروج نهارا وقد ترجل وادهن وصلى الظهر بالمدينة .
- صلى العصر بعد ذلك بذى الخليفة .
- بات بذى الخليفة ليلة الجمعة .
- طاف تلك الليلة على نسائه واغتسل ثم صلى بها الصبح .
- ثم طبنته عائشة رضي الله عنها بيدها بزريرة وطيب فيه مسك .
- ثم احرم ولم يغسل الطيب .

- ثم لب رأسه وقلد بدناته نعلين واعشرها في جانبها الأيمن وسلت الدم عنها وكانت هدى تطوع .
- وكان قد ساق المدى مع نفسه .
- ثم ركب راحلته وأهل حين انبعثت به مرة أخرى عند مسجد ذي الخليفة .
- كان ذلك قبل الظهر ييسير .
- كان إهلاله بالحج والعمرة (القران) .
- قال للناس من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليفعل ومن أراد أن يهل بحج فليفعل ومن أراد أن يهل بعمرة فليفعل .
- كان معه من الناس جموع لا يحصيهم الا خالقهم .
- ثم لمي رسول الله ﷺ فقال لبيك اللهم لبيك إن الحمد والنعمه لك والملك لا شريك لك .
- وزاد على ذلك لبيك إله الحق .
- جاء جبريل عليه السلام فقال أن يأمر أصحابه بأن يرفعوا أصواتهم بالتلبية .
- ولدت أسماء زوج أبي بكر رضى الله عنه محمد بن أبي بكر فأمرها أن تغسل وتستثفر بثوب وتحرم وتهل .

- ثم نهض عليه السلام وصلى الظهر بالبيداء ثم تمادى .
- استهل هلال ذى الحجة ليلة الخميس ليلة اليوم الثامن من يوم خروجه من المدينة .
- حاضرت عائشة رضى الله عنها بسرف وكانت قد أهلت بعمره .
- أمرها أن تغسل وتنقض رأسها وتمتشط وتترك العمرة وتدخل عليها حجا وتعمل جميع أعمال الحج حاشا الطواف بالبيت ما لم تظهر .
- قال للناس وهو بسرف : من لم يكن معه هدى فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه هدى فلا .
- منهم من جعلها عمرة ومنهم من مضى على نية الحج ولم يجعلها عمرة من كان معه هدى .
- أمر رسول الله ﷺ في بعض طرقه كل من كان معه هدى أن يهل بالقرآن الحج والعمرة معا .
- نهض عليه السلام الى ان نزل بذى طوى وبات ليلة الأحد لأربع خلون من ذى الحجة وصلى بها الصبح .
- دخل مكة نهارا من أعلىها وقد اجتمع معه خلق من الأطراف في الطريق .

- كان دخوله من كداء من الثنية العليا صبيحة يوم الأحد .
- استلم الحجر الأسود وطاف بالكعبة سبعا رمل ثلاثة منها ومشي أربعا يستلم الحجر والركن اليمنى في كل طوفة ولا يمس الركتين الآخرين .
- قال بينهما : ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .
- ثم صلى عند مقام ابراهيم ركعتين قرأ فيما مع أم القرآن قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد .
- جعل المقام بينه وبين الكعبة .
- قرأ أذ أتى المقام قبل أن يركع « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » .
- رجع الى الحجر الأسود فاستلمه .
- خرج الى الصفا والمروة فقرأ : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ابدأ بما بدأ الله به .
- طاف بين الصفا والمروة سبعا راكبا على بعيره يحب ثلاثة ويمشي أربعا .
- اذا رقى على الصفا استقبل القبلة ونظر الى البيت ووحد الله وكبه وقال : لا إله إلا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم يدعوا . فعل على المروة مثل ذلك .

- لما أكمل الطواف والسعى أمر كل من لا هدى معه بالاحلال قارنا كان أو مفرداً وأن ييقوا على الطيب والخيط والوطء إلى يوم التروية يوم مني فيهلا بالحج ويحرموا .
- أمر من معه بالبقاء على الاحرام .
- قال لهم حينئذ : « لكنى سقت المدى فلا أحل حتى انحر ». • كان أبو بكر وطلحة والزبير وعمر وعلى وآخرون ساقوا المدى فلم يخلوا .
- كان أمهات المؤمنين لم يسكنن هديا فأحللن وكن قارنات حجا وعمرة .
- كذلك فاطمة وأسماء بنت أبي بكر أحلتا حاشا عائشة فانها من أجل حيضها لم تحل .
- شكا على فاطمة أنها أحلت فأنجبه رسول الله ﷺ أنه هوامرها .
- سأله سراقة يا رسول الله متعتننا هذه لعامنا هذا أم للأبد فشبك بين أصابعه وقال بل للأبد الأبد دخلت العمرة في الحج .
- أمر من جاء إلى الحج على غير الطريق التي أتى عليها من أهل

كاهلال النبي ﷺ أن يثبتوا على أحواهم فمن ساق منهم المدى
لم يحل .

- كان على ساق المدى فلم يحل وكان أبو موسى لم يسق فحل .
- أقام رسول الله ﷺ بمكة محرما من أجل هديه يوم الأحد المذكور
والاثنين والثلاثاء والأربعاء وليلة الخميس .
- نهض ضحوة يوم الخميس وهو يوم التروية مع الناس الى منى
وأحرم بالحج من الإبطح كل من كان أهل من أصحابه .
- صلی رسول الله ﷺ بمنى الظهر يوم الخميس والمغرب والعشاء
وبات بها ليلة الجمعة وصلی بها الصبح :
- نهض بعد طلوع الشمس يوم الجمعة من منى الى عرفة .
- أمر أن تضرب له قبة من شعر بنمرة .
- أتى عرفة ونزل في قبته .
- زالت الشمس فأمر بناقه القصواء فرحلت له حتى أتى بطن
الوادي .
- خطب الناس على راحلته ذكر فيها تحريم الدماء والأموال والأعراض
ووضع أمور الجاهلية وريا الجاهلية وأوصى بالنساء خيرا .

- بعثت اليه أم الفضل لبنا في قدح فشربه أمام الناس وهو على ناقته .
- ثم أمر بلاً فأذن ثم أقام فصل الظهر والعصر جمعا ولم يصل بينهما شيئاً بأذان واحد واقامتين .
- ثم ركب راحلته حتى أتى الموقف فاستقبل القبلة .
 - لم يزل واقفاً للدعاء .
- سقط رجل عن راحلته وهو حرم فمات .
- أمر رسول الله ﷺ أن يكفن في ثوبه ولا يمس بطيب ولا يغطى رأسه وأخبر أنه يبعث مليباً .
- سأله قوم من نجد عن الحج فأخبرهم بوجوب الوقوف بعرفة وقت الوقفة بها .
- أرسل إلى الناس أن يقفوا على مشاعرهم .
- لم يزل واقفاً للدعاء حتى غربت الشمس من يوم الجمعة وذهبت الصفرة فأردد أسماء خلفه ودفع وقد ضم زمام ناقته ومضى يسير .
- كان يأمر في الطريق بالسكينة في السير .
- نزل عند الشعب فبال وتوضأً وضوءاً خفيفاً .

- قال لأسامة المصلى أمامك .
- ركب حتى أتى المزدلفة ليلة السبت العاشرة من ذى الحجة .
- توضأ وصلى بها المغرب والعشاء دون خطبة بأذان واحد واقامتين ولم يصل بيهما شيئاً .
- اضطجع بعد ذلك حتى طلع الفجر .
- قام وصلى الفجر بالناس بمزدلفة يوم السبت وهو يوم النحر والعيد الأضحى .
- سأله عروة الطائى فقال : من أدرك الصبح بمزدلفة فقد أدرك الحج .
- استأذنته سودة وأم حبيبة فأذن لهم أن تدفعا من مزدلفة ليلاً وكذلك أم سلمة فأذن للنساء والضعفاء بعد وقوفهم .
- أذن للنساء في الرمي بليل ولم يأذن للرجال .
- أتى المشعر الحرام بعد الصبح فاستقبل القبلة ودعا الله وكبر وهلل ووحد ولم ينزل واقفا حتى أسرف جداً فدفع قبل طلوع الشمس .
- أردف الفضل بن العباس وانطلق أسامة في سباق قريش .
- هنالك سألت المختمية عن الحج عن أيها فأمرها بأن تمحى عنه .

- حرك ناقته لما أتى بطن محسر وسلك الطريق الوسطى التى تخرج على الجمرة الكبرى .
- أتى منى فأتى الجمرة الكبرى وهى جمرة العقبة .
- رماها من أسفلها بعد طلوع الشمس .
- التقط له ابن عباس الحصا من الموقف الذى رمى فيه مثل الخذف .
- أمر بمثلها ونهى عن أكبر منها وعن الغلو في الدين .
- رماها بسبع حصيات وهو على راحلته يكبر مع كل حصاة حينئذ قطع التلبية .
- لم يزل يمنى حتى رمى الجمرة وبلال وأسامة أحدهما يمسك زمام ناقته والآخر يظلله بشويه من الحر .
- خطب الناس يوم النحر كرر فيها ما ذكره بعرفة وذكر فيها حرمة مكة
- انصرف الى المنحر فنحر ثلاثة وستين بدننة وأمر عليا فنحر ما بقى مما أتى به من اليمن مع ما كان عليه السلام أتى به من المدينة وكانت تمام الملة .
- ثم حلق وقسم شعره فأعطى نصفه لأبي طلحة والآخر قسمه على الناس الشعرة والشعرتين .

- ضحى عن نسائه بالبقر وأهدى عمن اعتمرت منهن بقرة .
- وضحى أيضا بكبشين أملحين .
- حلق بعض أصحابه وقصر آخرون فدعا للمحلقين ثلاثة وللمقصرين مرة .
- أمر أن يؤخذن من البدن التي نحرها من كل بدن بضعة فجعلت في قدر وطبخت فأكل هو وعلى منها وشربها من مرقها .
- كان عليه السلام أشرك عليا فيها .
- أمره بقسمة لحومها وجلودها وجلالها وأن لا يعطي الجازر منها شيئا .
- أعطى عليه السلام الأجرة على ذلك من عند نفسه .
- أخبر الناس أن يأخذوا عنه المناسك فلعله لا يحج بعد عامه هذا .
- قال أن عرفة كلها موقف الا بطن عرنة وان مزدلفة كلها موقف الا بطن محسر وان مني كلها منحر وان فجاج مكة كلها منحر .
- تطيب رسول الله ﷺ قبل أن يطوف طواف الافتية .
- طيته عائشة بطيبة فيه مسك يوم السبت المذكور .

- نهض راكبا الى مكة يوم السبت هذا فطاف بالبيت طواف الصدر قبل الظهر .
- شرب من ماء زمزم بالدللو من يد السقاية .
- رجع من يومه ذاك الى منى فصلى بها الظهر أو صلی الظهر بمكة .
- طافت أم سلمة ذلك اليوم على بعيتها من وراء الناس شاكية من مرض فأذن لها الرسول ﷺ .
- طافت عائشة ذلك اليوم وفيه ظهرت وكانت يوم عرفة حائضا .
- طافت صفية في ذلك اليوم ثم حاضت ليلة النفر .
- لما رجع رسول الله ﷺ منى سئل عما تقدم بعده على بعض من الرمي والحلق والنحر والافاضة فقال كل ذلك لا حرج فيه .
- وبقى رسول الله ﷺ بمنى باق يوم السبت وليلة الأحد ويوم الأحد وليلة الاثنين ويوم الاثنين وليلة الثلاثاء ويوم الثلاثاء وهي أيام التشريق .
- يرمي في هذه الأيام الجمرات كل يوم بعد الزوال السبع حصيات يبدأ بالجمرة الدنيا ويقف للدعاء طويلا ثم التي تليها ويقف للدعاء ثم العقبة ولا يقف عندها ويكبر مع كل حصاة .

- خطب الناس يوم الأحد أيضا يوم النحر وروى أنه خطب ايضا يوم الاثنين كان يعظم في الخطب أمر عرض المسلم والدماء والأحوال وحرمة البيت استأذنه عمه العباس في المبيت بمكة ليالي مني من أجل سقايته فأذن له وللرعاء .
- نهض رسول الله ﷺ بعد زوال الشمس يوم الثلاثاء آخر أيام التشريق وهو الثالث عشر من ذى الحجة وهو يوم النفر الى المصب ضربت له هناك قبة ضربها أبو رافع وكان على نقله .
- صلى بالمحصب الظهر والعصر والمغرب والعشاء من ليلة الأربعاء الرابع عشر من ذى الحجة وبات بها .
- رغبت عائشة أن يعمرها عمرة منفردة بعد أن ظهرت فأمر حينئذ أنخاها أن يعمرها من التعميم ففعل وانتظر بأعلى مكة حتى جاءت وقد اعتمرت وأمر الناس أن ينصرفوا ويكون آخر عهدهم الطواف بالبيت ورخص في ترك ذلك للحائض .
- ثم دخل رسول الله ﷺ مكة ليلا من ليلة الأربعاء المذكورة فطاف طواف الوداع لم يرمي في شيء منه .
- كان ذلك قبل صلاة الصبح سحرا .
- ثم خرج من كدى من أسفل مكة من الشنية السفلى .

- وكان قد التقى بعائشة وهو ناهض الى الطواف وهي راجعة من العمرة .
- أمر بعد طواف الوداع بالرحيل ومضى من فوره راجعا الى المدينة خارجا من أسفل مكة .
- كانت مدة اقامته بمكة الى أن خرج الى عرفة الى أن رجع الى الحصب عشرة أيام .
- ثم أتى ذا الحليفة فبات بها فلما رأى المدينة كبر ثلاث مرات .
- حينئذ قال : لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر آئيون تائبون عابدون سائحون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عيده وهم الأحزاب وحده .
- ثم دخل المدينة عليه السلام نهارا من طريق المعرس . عليه السلام .



فصل فيما جاء في كتب السنة من تفصيل بالحججة النبوية

قال ابو تراب :

روى الشیخان عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ فقال : من أراد منکم أن يهل بحج وعمره فليفعل ومن أراد أن يهل بحج فليهل ومن أراد أن يهل بعمره فليهل فمتامن أهل بعمره ، ومنامن أهل بحج ، أو جمع بين الحج والعمرة . وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم ساق معه المدى ، فكان من الناس من أهدى ، ومنهم من لم يهد ، فلما قدم النبي ﷺ مكة قال للناس : من كان منکم أهدى فانه لا يحل حتى يقضى حجه ، ومن لم يكن أهدى فليطوف بالبيت وبين الصفا والمروة وليقصر وليرحل ، ثم ليهل بالحج وليهد ، فمن لم يجد هديا صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجع الى أهله ، وفي صحيح مسلم عن جابر أنه ﷺ قال : أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالا حتى اذا

كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا الذى قدمتم به متعة ، فلولا
 أنى سقت المدى لفعلت مثل الذى أمرتكم ولكن لا يحل منى
 حرام حتى يبلغ المدى محله ففعلوا وفي صحيح البخارى عن عمر
 قال سمعت رسول الله ﷺ بوادى العقيق يقول : أتاني الليلة آت
 من ربى فقال صل في هذا الوادى المبارك وقل عمرة في حجة وفي
 الصحيحين عن أنس قال سمعت رسول الله ﷺ يهل بالحج
 والعمرة جمیعا وفي صحيح مسلم عن حفصة أم المؤمنين أنه أمر
 أزواجه أن يخلن فقالت : وما يمنعك أن تخل فقام : أنى لبدت
 رأسى وقلدت هدبى فما أحل حتى أنحر المدى هذا وقد روى
 ستة عشر صحابيا أنه ﷺ كان قارنا وأما من روى خلاف ذلك
 فالمصير إلى الترجيح وهو موجود في روایات القرآن أو الجمیع بينها
 وهو ممكن على القول بالقرآن ايضاً وفي جامع الترمذی عن زید بن
 ثابت أن رسول الله ﷺ اغتسل لاحرامه وفي صحيح مسلم عن
 جابر أنه ﷺ قال لأسماء حين نفست اغتسلي واستشرى بثوب
 واحرمى وفي المسند وسنن الدارقطنی عن عائشة غسله عليه
 السلام رأسه بخطمي وأشنان عند الاحرام وحملوا كل ذلك على
 الاستحباب وفي الصحيحين عن ابن عباس توفيته ﷺ مواقیت
 الاحرام وقوله هن لهم ولكل آت عليهم من أهلهم من أراد الحج
 والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة

يهلون من مكة وفي الصحيحين عن ابن عمر سئل النبي ﷺ ما يلبس المحرم ؟ قال : لا يلبس القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين إلا ألا يجد النعلين ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين وعن ابن عباس في الصحيحين أنه أباح السراويل لمن لم يجد الإزار وفي شرح السنة للبغوي عن عائشة تلبس المرأة من خزها وقرها واصباغها وحلتها وفي سنن الدارقطني عن ابن عمر احرام المرأة في وجهها وإحرام الرجل في رأسه وفي سنن أبي داود قالت عائشة كان الركبان يمرون بنا ونحن محمرات فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها على وجهها فإذا جازوا بنا كشفناه وفي الصحيحين عن أم الحصين قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فرأيته حين رمى حمرة العقبة فانصرف وهو على راحلته مع بلال وأسامة أحدهما يقود به راحلته والآخر رافع ثوبه على رأس النبي ﷺ من الشمس وفي سيرة الملا أن النبي ﷺ لما توجه من مكة إلى منى كان إلى جنبه بلال بيده عود عليه ثوب يظله من الشمس وحمل الشافعى قول ابن عمر لرجل استظل : اضطجع لمن أحرمت له على إرادة طلب الأجر لا التضييق ولا وجوب الفدية به وفي الصحيحين عن أبي أبي الأنصارى أنه أراهم كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو حرم فطاطا ثم قال لانسان يصب عليه أصبب ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بها وأدبر وأنخرج الشافعى أن

عاصم بن عمر وعبد الرحمن بن زيد تماقلا في البحر وهما محرمان
يغيب كل واحد منهما رأس صاحبه وعمر جالس على الشاطئ لا
ينكر ذلك وفي الصحيحين عن ابن بحينة أن رسول الله ﷺ
احتجم وهو حرم وسط رأسه وفي الصحيحين عن ابن عمر أن
رسول الله ﷺ قال خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والاحرام
الفأرة والعقرب والغراب الأبعع والحديا والخية كما في رواية الكلب
العقور وفي رواية والسبع العادى .

وفي الصحيحين عن ابن عمر قال كان النبي ﷺ يركع
بذى الخلقة ركعتين ثم اذا استوت ناقته قائمة عند المسجد أهل وفي
البخارى عن أنس أن النبي ﷺ قال لضباعة بنت الزبير اشترطتى
وقولى محلى حيث حبستنى واستقبال القبلة للاهلال ثابت فى صحيح
البخارى وثبت أيضا بسند صحيح أنه قال اللهم هذه حجة لا رباء
فيها ولا سمعة وفي الصحيحين عن ابن عمر قال سمعت رسول الله
ﷺ يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمه لك والملك لا شريك لك وعن أبي هريرة عند النسائي
والدارقطنی والأمام أحمد أنه كان من تلبية عليه السلام لبيك آله
الحق وثبت أيضا أنه قال إنما الخير خير الآخرة وللصحابة في التلبية
الفاظ آخر لم ينكروا عليهم وهو يسمع وأخرج مالك والترمذی
والأمام أحمد عن خلاد بن السائب أن النبي ﷺ قال أتاني جبريل

عليه السلام فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فانها من شعائر الحج وأخرج البخاري عن أنس قال سمعتهم يصرخون بهما جميعاً يعني الحج والعمرة وقال ابو حازم فما بلغنا الروحاء حتى سمعنا عامة الناس وقد بحثت أصواتهم ومثله عن عائشة وعن أنس وكان ابن عمر يرفع صوته حتى يسمع دوى صوته من الجبال ذكر ذلك البهقى وسعيد بن منصور في سنته وروى الامام أحمد عن ابن مسعود قال خرجت مع رسول الله ﷺ فما ترك التلبية حتى رمى جمرة العقبة ألا أن يخلطها بتهليل وأخرج الامام مالك عن عروة أن رسول الله ﷺ بات بذى طوى حتى صلى الصبح ثم اغسل ثم دخل مكة وفي الحديث الصحيح كل فجاج مكة طريق وثبت عن ابن عباس أنه اذا رأى الكعبة رفع يده ويروى أيضاً مرفوعاً وثبت أن عمر كان يقول اللهم انت السلام ومنك السلام فحينما رينا بالسلام رواه البهقى واستقبل عليه السلام الحجر الأسود وكبر والتسمية قبل التكبير وردت عن ابن عمر موقوفاً وثبت عنه ﷺ أنه استلمه بيده وقبله بفمه وأشار اليه بالمحجن وباليد ويذكر هذا الفعل في كل شوط واستلم عليه السلام الركن اليمنى دون التقبيل ولم تثبت عنه الاشارة اليه وقال بين الركبين رينا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وثبت عنه ﷺ التزام ما بين الركن والباب ووضع الصدر والوجه والذراعين عليه ولم يثبت عنه دعاء معين للطواف وفي

سنن ابن ماجه عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ في فضل من قال في الطواف سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ولا ثبت الأضطباط في سوى طواف القدوم والرمل فيه في الثلاثة الأشواط الأولى من الحجر إلى الحجر ثم المشي في سائرها وصلى عليه السلام خلف المقام الإبراهيمي ركعتين «قل يا أيها الكافرون» و «قل هو الله أحد» وشرب من ماء زمزم وصب على رأسه ثم رجع إلى الحجر الأسود فكبير واستلم وفي حديث جابر في صفة حجة النبي ﷺ أنه قرأ على الصفا «إن الصفا والمروة من شعائر الله الآية وقال : نبدأ بما بدأ الله به فلما وقف على الصفا كبر ثلاثة ثم قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ثلاثة ثم دعا وبصنع في المروة كذلك ويقول بعد الدعاء لا إله إلا الله وحده لا شريك له أ fiberglass وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثلاثة ثم يسعى سعيا شديدا في الوادي أي بين الميلين الأخضرین والدعاء بينهما رب اغفر وارحم انك أنت الأعز الأكرم ثابت عن الصحابة لم يصح مرفوعا ويتحلل بعد ذلك بقصى الشعر على المروة ان لم يكن ساق المدى كما هو واقع الحال في زماننا هذا وفي الحديث الصحيح أنه قال عليه السلام اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي وأنخرج الشافعی عن عائشة وقد رأت النساء يسعين قالت أما لكن فينا أسوة حسنة ليس عليکن سعی

والمراد أئن يمشين ولا يسعين شدا إذ لا خلاف في وجوب السعي عليهم وفي سنن أبي داود والنسائي عن سعيد بن جبير قال : رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة ثم قال إن مشيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وإن سعيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وكان يقول لأصحابه : ارملوا ولو استطعت الرمل لرملي آخرجه سعيد بن منصور .

وفي الصحيحين عن أنس أن النبي عليه صلوات الله عليه صلى الله عليه وسلم الظهر يوم التروية أي اليوم الثامن من ذى الحجة يمنى وروى أنه قال في خطبة يوم السابع وظهوره إلى الملتزم من استطاع منكم أن يصل الظهر يمنى يوم التروية فليفعل وفي رواية أم هرث بذلك وفي الصحيحين عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله عليه صلوات الله عليه عليه صلى الله عليه وسلم غادة عرفة منا الملبي ومنا المكبر وفي سنن أبي داود والمسند عن ابن عمر قال : غدا رسول الله عليه صلوات الله عليه عليه صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر راح مهجرافجمع بين الظهر والعصر ثم خطب الناس ثم راح فوق على الموقف من عرفة . وفي الصحيحين عن عائشة كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمردلفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس » وروى الإمام مالك ومسلم عن جابر أن النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال وقفت هنا وعرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر ووقف عليه السلام حتى غربت ويقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعوا ويلبى ويكثر من التهليل وفي الحديث الصحيح أنه قال أفضل ما قلت أنا والنبيون عشية عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر وفي صحيح مسلم وغيره أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وأنه ليدنو ثم ياهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء ، وفي رواية أن الله ياهي بأهل عرفات أهل السماء فيقول : انظروا الى عبادي جاءوني شعثا غُبْرَا .

وقال أسامة كنت ردد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعرفات فرفع يديه فمالت به ناقته فسقط خطامها فتناول الخطام باحدى يديه وهو رافع يده الأخرى أخرجه النسائي وروى أبو قتادة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال أحتبس على الله صيام يوم عرفة أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده أخرجه الشیخان وعن أبي هريرة أنه نهى عن هذا الصوم بعرفات كما في المسند وابن ماجه وحملوه على الأشواق على الحاج لأنه في شغل ومشقة وهو لم يكن حاجا وأرسلت أم الفضل الملاالية إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقدح لبن وهو واقف على بعيه فشربه رواه الشیخان

وروى أنَّ التَّى أَرْسَلَهُ مِيمُونَةً ، وَيَحْجُزُ تَأْقِيَةَ الْفَعْلِ مِنْ كُلِّ تِبْيَاهٍ ، وَفِي
 سِنِّ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ فَأَكَلَهُ ،
 وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ أَنَّ أَسَامَةَ سُئِلَ عَنْ سِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ
 حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرْفَةَ قَوْلًا : كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ إِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصًّا . وَعَنْ
 أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ دَفَعَ فَسَمِعَ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرِبَ
 لِلْإِبْلِ فَأَشَارَ بِسُوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبَرَّ
 لَيْسَ بِالْأَبْصَاعِ أَوْ بِالْأَبْجَافِ ، وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ ، أَنَّهُ صَلَّى بِالْمَزْدَلِفَةِ
 الْمَغْرِبَ وَالْعَشَاءَ جَمِيعًا وَقَصْرًا وَلَمْ يَصِلْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا بِذَادِنَ وَاحِدَّ
 إِقَامَتَيْنِ وَقَدْ وَرَدَتْ رَوْيَاتٌ تَخَالَفُ هَذَا فِي الظَّاهِرِ وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ
 بَيْنَهُمَا ، وَبَاتَ بِهَا حَتَّى الْفَجْرِ ثُمَّ صَلَّاهَا ، وَأَذْنَ لِلضَّعْفَةِ وَالنِّسَاءِ فِي
 عَدَمِ الْبَيْوتَةِ ، وَأَتَى الْمَشْعُرَ الْحَرَامَ وَرَقَ عَلَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ فَحَمَدَ اللَّهَ
 وَهَلَّهُ وَوَحْدَهُ وَدَعَا حَتَّى أَسْفَرَ جَدًا ثُمَّ انْطَلَقَ قَبْلَ طَلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى
 مِنْيَأَ وَأَسْرَعَ السِّيرَ فِي وَادِي مَحْسَرٍ ، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةِ الْكَبِيرِ
 فَرَمَاهَا ، وَالْتَّقَطَ لَهُ الْحَصَاصَ قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الرَّمِيِّ مِنْ مِنْيَأَ ، وَفِي
 صَحِيفَتِ التَّرمِذِيِّ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لِلضَّعْفَةِ الَّذِينَ
 قَدَّمُوهُمْ : لَا تَرْمِمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ
 جَابِرٍ أَنَّهُ رَمَاهَا ضَحْكًا ، وَيَحْتَاجُ مِنْ بَيْعِ الرَّمِيِّ قَبْلَ الْفَجْرِ وَبَعْدِ
 نَصْفِ الْلَّيلِ بِمَا أَخْرَجَهُ أَبْنُ دَاؤُودَ عَنْ أَمْ سَلَمَةَ وَأَسْمَاءَ ، وَقَالَ بِهِ
 الشَّافِعِيُّ ، وَقَالَ أَبْنُ حَزْمٍ : هَذَا مُخْصُوصٌ بِالنِّسَاءِ دُونَ الرِّجَالِ

ضعفاؤهم وقوياوهم في ذلك سواء ، وفي مسنن الإمام أحمد عن أم جندب الأزدية قالت رأيت رسول الله ﷺ يرمي العقبة من بطن الوادي يوم النحر وهو يقول يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً ولا يحصب بعضكم بعضاً ، وفي الصحيحين عن جابر قال قال عليه : نحرت هنا ومني كلها منحر فانحروا في رجالكم ، وفي رواية صححه أنه قال : وفجاجة مكة كلها منحر ، وأكل من هديه عليه السلام ، ومن تزود فلا بأس إلى بلده . وعن ابن عمر أنه عليه حلق وحلق طائفة من أصحابه ، رواه الشیخان ، ودعا للمحلقين ثلاثة وللمقصرين مرة . وعن أنس في الصحيح أن وزع شعره بين الناس الشعرا والشعرتين وأعطى أبا طلحة نصف شعر رأسه الأيسر ، وعن ابن عمر أنه عليه أجاز التقديم والتأخير في هذه الأنساك .

وفي صحيح البخاري وغيره عن جماعة من الصحابة أنه عليه خطب يوم النحر يعني بين الجمرات حين ارتفاع الضحى ، يعلم الناس مناسكهم ، وأفاض من يومه إلى البيت فطاف به سبعاً ، وليس في هذا الطواف أنه اضطبيع أو رمل كما فعل في طواف القدوم ، وصل ركعتين عند المقام كما قال الزهرى ، وهو في صحيح البخاري معلقاً . وفي مصنف ابن أبي شيبة وغيره موصولاً ، وفعله ابن عمر وهو من أشد الناس اتباعاً لسنت رسول الله ﷺ ، كان

يتحرّاها ، وذكّره البخاري بالتعليق ، وأخرجه عبد الرزاق موصولاً في المصنف ، وروى عبد الرزاق أيضاً بسنّة صحيح عن ابن عمر قال : على كل سبع ركعتان ، والمتّمتع الذي حل من إحرامه بعد القدوم ولم يكن ساق المدى ثم أهل بالحج يطوف عقب هذا الطواف بالصفا والمرأة سعيّاً للحج ، وأما القارن والمفرد فيكفيهما سعيهما الأول مع طواف القدوم ، وبهذا الطواف يحمل له كل شيء حرم عليه بالإحرام حتى نساواه به الطيب ولبس الخيط ، وتغطية الرأس ، وذكر ابن حزم أنه لا يدرى أين صلّى رسول الله ﷺ صلاة الظهر يومئذ ، فقد روى أنه صلّى بمكة ، وقال ابن عمر : صلّى بمنى ، وقال بعضهم : يحتمل أنه صلّى بهم مرتين مرّة في مكة ومرة في منى ، الأولى فريضة ، والثانية نافلة ، كما وقع له ذلك في بعض حروبه ، وأتى عليه السلام زمم فشرب منها مع الناس ، ثم رجع إلى منى فمكث بها أيام التشريق بلياليها ، ورمى فيها الجمرات الثلاث كل يوم بعد الزوال ، وكان يبدأ بالجمرة الأولى ، وهي الأقرب إلى مسجد الحيف ، فإذا فرغ من رميها تقدم قليلاً عن يمينه ، فيقوم مستقبلاً القبلة قياماً طويلاً ويدعو ، ويرفع يديه ثم يأتى الجمرة الثانية فيرميها كذلك ، ثم يأخذ ذات الشمال فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً ويدعو ويرفع يديه ، ثم يأتى الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة فيرميها كذلك ، ويجعل البيت عن يساره ، ومنى عن يمينه ، ولا يقف

عندما ، ثبت ذلك كله في حديث ابن مسعود عند الشيدين وغيرهما ، واستقبال القبلة في رمي جمرة العقبة خلاف هذا الحديث الصحيح ، والرمي في اليوم الثاني والثالث كاليم الأول . وإن انصرف بعد رميء في اليوم الثاني ولم يلبي للرمي في اليوم الثالث جاز كما في قوله تعالى : ﴿ وَذَكِرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ أَتَقَى ﴾ وهى ثلاثة أيام يقال لها أيام التشريق تبدأ بعد يوم النحر الأول ، وهو يوم الحج الأكبر فكلها أربعة أيام العاشر والحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر ، فمن نفر في الثاني عشر فلا بأس لكن التأخير أفضل لأن السنة ، وروى الشيخان عن ابن عمر أن العباس استأذن رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالي مني من أجل سقاياته فأذن له ، وبهذا أجاز لأهل الأعذار عدم البيتوة بها ، وفي الحديث الصحيح عن أصحاب السنن عن عاصم بن عدي أنه قال : رخص رسول الله ﷺ لرعاة الإبل في البيتوة وأن يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد النحر ، فيرمونه في أحدهما ، وفي الحديث عند البزار والبيهقي عن ابن عباس أنه ﷺ قال : الراعي يرمي بالليل ويرعي بالنهار ، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر ، وكان ﷺ يزور الكعبة ويطوف بها كل ليلة من ليالي مني ، ذكره البخاري معلقاً ، وقال ﷺ : صلى في مسجد الخيف سبعون نبياً ، وهو حديث حسن إسناد

أخرجه الطبراني ، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : صلاةً في المسجد الحرام أفضل من مئة ألف صلاة فيما سواه ، أخرجه الإمام أحمد من حديث جابر بإسناد صحيح ، وأوله : صلاة في مسجدى أفضل من ألف صلاة ، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : مسح الركنين يحط الخطايا ، ومن طاف بالبيت لم يرفع قدمًا ولم يضعها إلا كتب الله له بها حسنة وحط عنه خطيئة وكتب له درجة ومن أحصى أسبوعاً كان كعتق رقبة ، رواه الترمذى وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، وفي الحديث الصحيح في السنن وغيرها قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : يا بنى عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى آية ساعة شاء من ليل أو نهار ، وفي صحيح مسلم وأئى داود عن ابن عباس قال : كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده الطواف بالبيت ، وفي الصحيحين عن ابن عباس وعائشة أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ رخص للحائض أن تصدر قبل أن تطوف إذا كانت قد طافت طواف الافاضة وفي تاريخ البخارى وجامع الترمذى بأسناد حسن أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ حمل ماء زمزم في الأدوى والقرب وكان يصب على المرضى ويسبحهم وعن جابر عن البيهقي بأسناد جيد أنه استهدى ماء زمزم من مكة وهو بالمدينة .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فصل في جهرة من الروايات في أعمال الحج

ال أبو تراب :

وفي ذى القعده الحرام من السنة التاسعة للهجرة على القول الأصح حج أبو بكر الصديق ، ذكره ابن سعد وغيره بسنده صحيح عن مجاهد ، ووافقه عكرمة بن خالد فيما أخرجه الحاكم في الأكيليل ، وذلك جريا على عادة العرب في النسیء الذى كانوا يفعلونه فوافق الحج في ذلك العام ذا القعده ، ثم لما حج رسول الله ﷺ في العام القابل في ذى الحجه الحرام فقضى أمر الجahلية ، فكان الحج في شهر الحجه ، وثبت أمره كذلك في الاسلام ، وقال قوم أن حج أبي بكر كان في ذى الحجه أيضا ، وبه قال الداودى ، والشلبى ، والماوردى ومحمد بن سعد وبيهيده أن ابن اسحاق صرخ بأن النبي ﷺ أقام بعدهما رجع من تبوك شهر رمضان وشوالا وذا القعده ، ثم بعث أبا بكر على الحج فهو ظاهر في أن بعث أبا بكر كان بعد انسلاخ ذى القعده ، فيكون حجه في ذى الحجه على هذا ، والله أعلم ، ثم حج رسول الله ﷺ في العام القابل في ذى الحجه كذلك

حين قال : ان الرمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض ، وذلك أن العرب كانوا يستعملون النسيء فيؤخرون الحج إلى صفر ، ثم كذلك حتى تتدافع الشهور فيستدير التحرير على السنة كلها ، وفي كتاب أنوار التنزيل : النسيء تأخير حرم شهر إلى شهر آخر ، كانوا إذا جاء شهر حرام وهم محاربون أحلوه وحرموا مكانه شهراً آخر ، حتى رفضوا خصوص الشهر ، واعتبروا مجرد العدد ، ولما استعمل رسول الله ﷺ أبا بكر على الحج خرج في ثلاثة رجال من المدينة ، وبعث معه رسول الله ﷺ عشرين بدنة ، فلما كان بالعرج لحقه علي بن أبي طالب . وروى النسائي عن جابر أن النبي ﷺ بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه ، حتى إذا كانا بالعرج ثوب بالصبح — أى نودى به — فلما استوى للتكبير سمع الرغوة خلف ظهره فوقف عن التكبير وقال : هذه رغوة ناقة رسول الله ﷺ الجذعاء ، لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحج ، فلعله أن يكون رسول الله ﷺ فصلى معه ، فإذا على عليها ، فقال أبو بكر : أمير أم رسول ، قال : لا بل رسول ، أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة — يعني السورة — أقرأها على الناس في موقف الحج ، وفي كتاب الاكتفاء للكلاباعي : بعث رسول الله ﷺ أبا بكر أميرا على الحج من سنة تسع ليقيم للمسلمين حجتهم ، ونزلت بعد بعثه آيات سوره براءة في نقض ما بين رسول الله ﷺ وبين المشركين من العهد

الذى كانوا عليه فيما بينهم وبينه ، أن لا يُصدّ عن البيت أحد جاءه ، ولا يخاف أحد في الشهر الحرام ، وكان ذلك عهداً عاماً بينه وبين أهل الشرك ، وكان بين ذلك عهود خصائص بينه وبين قبائل العرب إلى آجال مسماة ، فنزلت السورة فيه وفيمن تختلف من المنافقين عن تبوك وفي قول من قال منهم ، فكشف الله سرائر قوم كانوا يستخفون بغير ما يُظهرون فقيل لرسول الله ﷺ : لو بعثت بها إلى أبي بكر ، فقال : لا يؤدّي عنّي إلا رجل من أهل بيتي ، فدعا بعلى بن أبي طالب فقال : أخرج بهذه القصة من صدر براءة ، وأذن في الناس بالحج يوم التحر إذا اجتمعوا بمنى أنه لا يدخل الجنة كافر ، ولا يصح بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عرياناً ، ومن كان له عند رسول الله ﷺ عهد فهو إلى مدتّه ، فخرج على بن أبي طالب على ناقة رسول الله ﷺ العضباء حتى أدرك أبو بكر الصديق في الطريق ، فلما رأه أبو بكر قال : أمير أو مأمور ؟ قال : بل مأمور فمضيا حتى قدمها مكة ، فلما كان قبل يوم التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم عن مناسكهم حتى إذا فرغ قام على فقرأ على الناس البراءة التي أرسلها معه رسول الله ﷺ حتى ختمها ، وفي كتاب الوفاء : فمضى أبو بكر فحج بالناس ، وفي الاكتفاء : فأقام أبو بكر للناس الحج ، والعرب في تلك السنة على منازلهم في الحج التي كانوا عليها

في زمن الجاهلية ، حتى إذا كان يوم النحر قام على بن أبي طالب فأذن في الناس بالذى أمره به رسول الله ﷺ ، وأجل الناس أربعة أشهر من يوم أذن فيه ليرجع كل قوم إلى مأomenهم وبلادهم ثم لا عهد لمشرك ولا ذمة إلا أحد كان له عند رسول الله عهد إلى مدة فهو إلى مدته ، فلم يحج بعد ذلك العام مشرك ولم يطف بالبيت عريان وكانت البراءة تسمى في عهد رسول الله المبعثة لما كشفت من سرائر الناس ثم رجع أبو بكر وعلى قافلين إلى المدينة .

قال أبو تراب :

وفي السنة العاشرة كانت حجة الوداع ، وتسمى حجة الاسلام ، وحجة التمام ، وحجة البلاغ ، وكره ابن عباس أن يقال : حجة الوداع ، وكان رسول الله ﷺ أقام بالمدينة يضحي كل عام ويغزو المغارى ، فلما كان في ذى القعدة سنة عشر أجمع على الخروج إلى الحج ، قال ابن سعد : لم يحج غيرها مذ تبدأ إلى أن توفاه الله . وفي صحيح البخارى : عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ غزا تسع عشرة غزوة ، وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة ، وهى حجة الوداع ولم يحج بعدها ، قال ابن اسحاق : وأخرى بمكة وقيل : حج بمكة حجتين ، هذا بعد النبوة ، وما قبلها لا يعلم إلا الله ، وأنخرج الترمذى عن جابر بن عبد الله قال : حج رسول

الله ﷺ ثلث حجات ، حجتين قبل أن يهاجر ، وحجۃ بعد ما هاجر معها عمرة ، هذا لفظ الدارقطنی ، وابن ماجه والحاکم وصححه على شرط مسلم ، قال الحب الطبری : لعل جابرًا أشار إلى حجتين بعد النبوة ، وقال الحافظ ابن حزم : حج رسول الله ﷺ واعتبر قبل النبوة وبعدها وقبل الهجرة وبعدها حججاً وعمرًا لا يعلمها إلا الله ، وكذا قال ابن أبي الفرج في كتاب مثير الغرام ، وقال السهیلی في الروض الأنف : لا ينبغي أن يضاف إليه في الحقيقة إلا حجۃ الوداع ، وإن حج مع الناس إذ كان بمکة ، فلم يكن ذلك الحج على سنة الحج وكاله ، لأنه ﷺ كان مغلوبًا على أمره ، وكان الحج منقولاً عن وقته ، فقد ذكر أن أهل الجahلیة كانوا ينقلون الحج عن حساب الشهور الشمسیة ، ويؤخرنون في كل سنة أحد عشر يوماً ، وقد كان النبي ﷺ أراد أن يحج مقصّله من تبوك وذلك إثر فتح مکة بیسیر ، ثم ذكر أن بقايا المشرکین يحجون ويطوفون بالبيت عراة ، فأخر الحج حتى نبذ إلى كل ذي عهد عهده ، وذلك في السنة التاسعة ثم حج في العاشرة بعد احماء رسوم الشرك ، كذا في كتاب البحر العمیق ، وفي الاستیعاب : لم يحج رسول الله ﷺ من المدينة غير حجته الواحدة ، وهي حجۃ الوداع ، وذلك في سنة عشر ، وفي سیرة الیعمرى : حج رسول الله ﷺ بعد فرض الحج حجۃ واحدة ، وقبل ذلك مرتبین ، واعتبر أربع

عُمَرٌ ، كلها في ذى القعدة إلا التي مع حجته ، واحدة منها في ذى القعدة عام الحديبية سنة ست من الهجرة ، وصُدُّوا فيها فتح حلل فحسب له عمرة ، والثانية في ذى القعدة من العام المُقْبِل وهي سنة سبع وهي عمرة القضاء ، والثالثة سنة ثمان في ذى القعدة وهي عام الفتح من جعرانة حيث قسم غنائم حنين ، والرابعة مع حجته الكبرى سنة عشر ، وكان إحرامها في ذى القعدة ، وأعمالها في ذى الحجة ، كذا رواه البخاري في صحيحه عن أنس ، وكذا في منهاج النبوى ، ولما أراد رسول الله ﷺ حجة الوداع خرج من طريق الشجرة ، وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ، ويدخل من طريق المُعَرَّس وهو موضع معروف على ستة أميال من المدينة ، كذا في منهاج النبوى ، وهو أسفل من المسجد الذى يطئ الوادى هناك ، وأن رسول الله ﷺ إذا خرج إلى مكة يصلى في مسجد الشجرة ، وإذا رجع صلى بذى الحليفة يطئ الوادى وبات حتى يصبح ، رواه البخاري ، ذو الخليفة ماءً لجشم على ستة أميال من المدينة ، قال النبوى وفي تحديد ذلك خلاف لسنا بتصدده هنا ، ومسجد ذى الحليفة يسمى مسجد الشجرة وبه البئر التى يسمى بها العوام بئر على ينسبونها إليه لظنهم أنه قاتل الجن بها وهو كذب ، كذا في تشويق الساجد ، قال ابن تيمية : ولم يثبت أن أحداً من الصحابة قاتل الجن ، ذو الخليفة هو المiqat لأهل

المدينة ولن مر به من غيرهم وهو أبعد المواقت ، وهناك منزل رسول الله ﷺ واردأً وصادراً ، وخرج عليه من المدينة مغتسلاً مُدَهِّناً متراجلاً في ثوبين إزار ورداء ، قالوا : وذلك يوم السبت لخمس بقين من ذى القعدة فصلى الظهر بذى الحليفة وثبت فى الصحيحين عن أنس قال صلينا مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً والعصر بذى الحليفة ركعتين ، وصراح الواقدى بأن وقت خروجه من المدينة بين الظهر والعصر .

قال أبو تراب :

وكان أول ذى الحجة عام حجة النبي ﷺ يوم الخميس ، وكان دخوله مكة صبح رابع ذى الحجة سنة عشر ، كما ثبت في صحيح حدیث عائشة وذلك يوم الأحد ، وهذا يؤيد أن خروجه من المدينة كان يوم السبت كما قال الواقدى لأن المُكْث في الطريق كان ثمان ليال ، وهي المسافة الوسطى كذا في سيرة البیمرى ، وخرج معه ﷺ تسعون ألفاً ، ويقال : مئة ألف وأربعة عشر ألفاً ، ويقال أكثر ، كما حکاه البیھقی ، وقال الحافظ ابن حزم : خرج معه ﷺ خلق لا يحصون وانضم إليه من الطريق من الناس مالا يعلم أحد

عددهم إلا الله ، وكانت وقفة عرفة يوم الجمعة ، وأخرج رسول الله ﷺ معه نساء كلهن في الهوادج ، وأشعر هديه ، وقلده ، وفي سيرة اليعمرى : أنه خرج في حجة الوداع نهاراً بعدما ترجل وأدّهن وتطيب وبات بذى الخليفة ، وقال : أتاني الليلة آت من ربّي وقال : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا الْوَادِيُ الْمَبَارِكُ ، وَقَالَ عَمْرَةً فِي حِجَّةٍ فَأَحْرَمَ بِهَا قَارِنًا وَسُعْلَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حِجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ تِسْعَ سَنِينَ لَمْ يَحْجُّ ، ثُمَّ أَذْنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجٌّ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرَ كَثُرَ كَلَّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَذِبَةَ فُولَدْتِ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ قَالَ اغْتَسِلْ وَاسْتَشْعِرْ وَأَحْرِمْ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ رَحْمَةَ اللَّهِ رَحْمَانَهُ رَحْمَنَهُ فِي مَسْجِدِ ذِي الْخَلِيفَةِ ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ — وَكَانَ النَّاسُ إِلَى مَدَّ الْبَصَرِ مِنْ رَاكِبِ الْمَوَشِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ — فَأَهَلَّ بِالْتَّوْحِيدِ لِبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبِيكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَبِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبِيكَ ، وَاهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَّيْتَهُ ، قَالَ جَابِرٌ : لَسْنَا نَنْوَى إِلَّا الْحَجَّ ، وَمَا كَنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ ، وَرَوَى البَخْرَى عَنْ أَبْنِ عَمْرَةَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ مَكَةَ مِنَ الشَّمْسِ الْعُلِيَّةِ ، يَعْنِي كَدَاءَ ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ بِالْمَعْلَةِ ، وَيَخْرُجُ مِنَ الشَّمْسِ

السفلى يعني ثنية كدى ، وفي سيرة العمرى : ونزل على الحجون ، وفي مناسك الكرمانى : أن النبي ﷺ دخل مكة صبيحة يوم الرابع من ذى الحجة ، وأقام بها مُحرماً إلى يوم التروية ، ثم راح إلى منى محرماً بذلك الإحرام ، وقال جابر في حديثه : حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرَّمَل ثلاثاً ومشي أربعاء ثم تقدم إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » فجعل المقام بينه وبين البيت فصلٍ فيه ركعتين ، وقرأ فيما : « قل يا أيها الكافرون » و « قل هو الله أحد » ثم رجع إلى الركن فاستلمه ، ثم خرج إلى الصفا فلما دنا منه قرأ : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » وقال : ابدأ بما بدأ الله به ، فرقَّ عليه حتى رأى البيت فاستقبله ، فوحد الله وكبه وقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك ولهم الحمد وهو على كل شيء قادر ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ثم دعا ، قال مثل هذا ثلاثة مرات ، ثم نزل إلى المروة حتى أنصبَّت قدماه في بطن الوادى ، حتى إذا صعدنا مشي حتى أتي المروة ، ففعل عليها كما فعل على الصفا حتى أتم السبع على المروة ، وفي سيرة العمرى : أنه سعى راكباً ، وقال جابر في حديثه : إنه قال : لو أني استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أُسوق الهوى وجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل ول يجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك بن

جعشنم فقال : يا رسول الله أَعْلَمُنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبْدِ ؟ فشبك رسول الله أصابعه واحدة في الأخرى وقال : دخلت العمرة في الحج . مرتين ، لا بل لأبد الأبد ، وقدم على بن أبي طالب من اليمن يدين رسول الله ﷺ فوجد فاطمة من حل ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر ذلك عليها ، فقالت : أَنِّي أَمْرَنِي بِهَذَا ، قال عَلَى : فذهبت إلى رسول الله ﷺ مستفتياً فقال : صدقت ، وماذا قلت أنت حين نويت الحج ؟ قال : قلت : اللهم إني أَهْلُ بِمَا أَهْلَ بِهِ رَسُولُكَ ، قال : فإن معى الهدى فلا تخل أنت .

قال أبو تراب :

وكانت جملة الهدى الذي قدم به على بن أبي طالب من اليمن والذى أتى به النبي مئة فحلق الناس كلهم وقصروا بعد طواف القدوم آلا النبي ﷺ والا من كان معه هدى ، فلما كان يوم التروية توجهوا إلى النبي ﷺ فأهلوا بالحج وركب النبي ﷺ فصل بها الظهر والمغرب والفجر ومكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادى فخطب الناس فقال إن دماءكم وأموالكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ألا كل شيء من أمر

الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضاً في سعد فقتله هذيل وريا الجاهلية موضوع وأول رياً أضع ريا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله فاتقوا الله في النساء فانكمأخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا يوطعن فرشكم أحداً تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ولكن عليكم رزقهن وكسوتهم بالمعروف وقد تركت فيكم ما ان تضلوا بعده ان اعتصمت به كتاب الله وأنتم تسألون عنى فما أنتم فائلون ؟ قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحـت فقال بأصبعه السبابة يرفعها الى السماء وينكتها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد ثلاث مرات ثم أذن ثم أقام فصلـي الظهر ثم أقام فصلـي العصر ولم يصل بينهما شيئاً ثم ركب حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصـوة الى الصخرة وجعل حبل المشـاة — أى طريقـهم — بين يديـه فوقـف مستقبلـ القـبلة وكان يوم الجمعة وكان واقـفاً اذ نـزل عـلـيـه : « اليوم أكـملـت لكم دـينـكم وأتمـتـ عليـكم نـعمـتـي ورضـيـتـ لكم إـسلامـ دـينا » وفي كتاب بـحرـ العـلـومـ فـبرـكـتـ نـاقـتهـ منـ هـيـةـ القرآنـ قال جـابرـ : فـلـمـ يـزـلـ وـاقـفاـ حتـىـ غـرـبـ الشـمـسـ وأـرـدـفـ أـسـامـ خـلـفـهـ وـدـفـعـ وـقـدـ شـنـقـ القـصـوـءـ الرـمـامـ حتـىـ إنـ رـأـسـهـ لـيـصـيـبـ مـورـكـ الرـحـلـ ويـقـولـ بيـدـهـ اليـمـنـيـ أـيـهاـ النـاسـ السـكـيـنـةـ السـكـيـنـةـ كـلـمـاـ أـتـيـ جـبـلاـ منـ

الجبال أرخي لها قليلا حتى تصعد حتى أني المزدلفة فصل بها المغرب
 والعشاء بأذان وإقامتين ولم يسمح بينهما شيئا ثم اضطجع حتى طلع
 الفجر حين تبين الصبح وركب القصواء حتى أني المشعر الحرام
 فاستقبل القبلة ودعا الله وكبوه وهله ووحده فلم يزل واقفا حتى
 أسفى جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس
 وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما فلما دفع رسول الله عليه السلام
 مرت ظعن البحرين فطفق الفضل ينظر اليهن فوضع رسول الله
 عليه السلام يده على وجه الفضل فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر
 ينظر فحول وجهه من الشق الآخر فصرف وجهه حتى أني بطن
 محسر فحرك قليلا وفي شفاء الغرام للفاسى سمى محسرا لأن فيل
 أصحاب الفيل حسر فيه أى أعيا وأهل مكة يسمونه وادى النار
 زعموا أن رجلا اصطاد فيه غزالة فنزلت نار فأحرقته والله اعلم وليس
 وادى محسر من مزدلفة ولا من مني وإنما هو مسيل بينهما وفي
 المشكاة انه من مني وليس كذلك وفي منسك يحيى بن زكريا أن
 رجلا من الصالحين تأخر بعرفات فغلبه النوم فرأى في منامه كأن
 عرفة مملوقة قردة وخنازير فتعجب من ذلك فهتف هاتف في النوم أن
 هذه ذنوب الحجاج تركوها ومضوا ظاهرين من الذنوب وعن ابن
 الموفق قال حججت سنة فلما كانت ليلة عرفة بت المنى فرأيت في
 المنام ملكين قد نزلَا من السماء فنادى أحدهما صاحبه يا عبد الله

فقال لييك يا عبد الله قال : أتدرى كم حج في السنة بيت ربنا قال : لا أدرى قال : حج ستمائة ألف فقال : أتدرى كم قبل منهم قال لا ، قال : « قبل منهم ستة قال : ثم ارتفع فنادى في السماء فانتبهت فرعا مرعوبا وغمى ذلك وقلت في نفسي اذا قبل حج ستة فمن أكون أنا فلما أفضت من عرفات وصرت عند المشعر الحرام جعلت أفكرا في كثرة الحالائق وقلة من قبل منهم فغلبني النوم فإذا الملكان بعينهما قد نزلَا فقال أحدهما لصاحبه المقالة الأولى ثم قال : أتدرى ما حكم ربنا الليلة قال : لا قال : وهب ربنا لكل واحد من الستمائة ألف قال : فانتبهت مملوءاً من السرور ما الله به عالم .

وفي مشكاة المصايح للخطيب التبريزى عن عباس بن مرداش أن رسول الله ﷺ دعا لأمته عشية عرفة بالغفرة فأجيب بأنى قد غفرت لهم ما خلا المظالم فأنى آخذ للمظلوم من الظالم قال : أى رب إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم ي يجب عشيرته فلما أصبح بالزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأله فضحك رسول الله ﷺ أو ابتسم فقال له أبو بكر وعمر بأى أنت وأمى أى هذه الساعة ما كنت تضحك فيها فما الذى أضحكك أضحك الله سنك قال : ان عدو الله ابليس لما علم أن الله عز وجل قد استجاب دعائى وغفر لأمتى آخذ التراب فجعل يحيث على رأسه

ويذعن بالوليل والثبور فأضحكنى ما رأيت من جزعه ورواه ابن ماجه والبهيقى في كتاب البعث والنشور وللحافظ ابن حجر العسقلانى رسالة مستقلة في تصحیح حدیث عموم المغفرة للحجاج وفي حدیث جابر الذى كنا بصدده أنه صلوات الله عليه حين اندفع من المزدلفة سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى قال حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرمאהها بسبع حصيات مثل حصا الخدف يكبر مع كل حصاة منها من بطん الوادى ثم انصرف إلى المنحر فنحر بيده ثلاثة وستين بذنة قالوا : وقد أعتق ثلاثة وستين رقبة مدة حياته وهي عدد سنبي عمره ثم أعطى عليا ما بقى إلى تمام المائة وقد كان صلوات الله عليه أتى ببعضها وقدم على بن أبي طالب بشيء منها من اليمن وفي



حياة الحيوان للدميري نحر بيده في حجة الوداع ثلاثة وستين بدنـة وأعتق ثلاثة وستين رقبة ثم حلق رأسه بمنى جانبه الأيمن ثم الأيسر وحالقه معمر بن عبد الله العدوى وقيل اسمه خراش بن أمية بن ربيعة الكلبـي وفي منـاج النـوى أن رسول الله ﷺ أتـى منـى ثم أتـى الجـمرة ولم يـزل يـلبـي حتـى رـمى الجـمرة ثم أتـى مـنزلـه بـمنـى وـنـحر ثم قال للـحـلاقـ خـذ وأـشار إـلـى جـانـبـه الأـيمـنـ ثم الأـيسـرـ ثم جـعـلـ يـعـطـيهـ النـاسـ وـفـ منـاسـكـ الـكـرمـانـيـ أـنـ النـبـيـ ﷺ لـمـ رـمىـ جـمـرةـ العـقـبةـ رـجـعـ إـلـى مـنـزـلـهـ بـمنـىـ ثـمـ دـعـاـ بـذـبـائـحـ فـذـبـحـ ثـمـ دـعـاـ بـالـحـلـاقـ فـأـعـطـاهـ شـقـهـ الأـيمـنـ فـحـلـقـهـ فـدـفـعـهـ إـلـىـ أـئـىـ طـلـحةـ لـيـفـرـقـهـ بـيـنـ النـاسـ ثـمـ أـعـطـاهـ شـقـهـ الأـيسـرـ فـحـلـقـهـ ثـمـ دـفـعـهـ إـلـىـ أـئـىـ طـلـحةـ لـيـفـرـقـهـ بـيـنـ النـاسـ قـيلـ :ـ أـصـحـابـ خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ شـعـرـاتـ مـنـ شـعـرـاتـ نـاصـيـتـهـ ﷺ وـفـ كـتـابـ الشـفـاءـ لـلـقـاضـيـ عـيـاضـ كـانـتـ شـعـرـاتـ مـنـ شـعـرـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـقـلـنـسـوـةـ خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ فـلـمـ يـشـهـدـ بـهاـ قـتـالـاـ الـأـرـزـقـ النـصـرـ وـذـكـرـهـ الـذـهـبـيـ فـ تـارـيخـ الـإـسـلـامـ قـالـ جـابـرـ :ـ وـأـشـرـكـ النـبـيـ ﷺ عـلـيـاـ فـ فـ هـدـيـهـ ثـمـ أـمـرـ مـنـ كـلـ بـدـنـ بـيـضـعـةـ فـجـعـلـتـ فـقـدـرـ فـطـبـخـتـ فـأـكـلـاـ مـنـ لـحـمـهـ وـشـرـبـاـ مـنـ مـرـقـهـ ثـمـ رـكـبـ ﷺ فـأـفـاضـ إـلـىـ الـبـيـتـ وـلـعـلـهـ صـلـيـ الـظـهـرـ بـمـكـةـ قـالـ اـبـنـ حـزمـ فـهـذـاـ مـطـلـبـ خـفـيـ عـلـيـنـاـ فـأـقـىـ بـنـيـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ وـهـمـ يـسـقـونـ عـلـىـ زـمـزـ مـقـالـ :ـ اـنـتـزـعـوـ بـنـيـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ فـلـوـلـاـ أـنـ يـغـلـبـكـمـ النـاسـ عـلـىـ سـقـاـيـتـكـمـ لـنـزـعـتـ مـعـكـمـ (ـ أـئـىـ الدـلـوـ)ـ فـنـاـولـوـهـ فـشـرـبـ مـنـهـ

وطاف عليه السلام في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس وليشرف ويسأله فان الناس قد غشوه وكان لا يستلم في طوافه الا الحجر الأسود والركن اليهاني وروى البخاري عن الزبير قال سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر قال : رأيت رسول الله عليه السلام يستلمه ويقبله وروى الشیخان عن ابن عمر قال : لم أر النبي عليه السلام يستلم من البيت الا الركنتين اليهانيتين وعن ابن عباس قال طاف النبي عليه السلام في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بممحجن رواه الشیخان وروى مسلم عن أبي الطفیل قال رأيت رسول الله عليه السلام يطوف بالبيت على بعيره ويستلم الركن بممحجن ويقبل الممحجن قال النبوي في شرح صحيح مسلم : أن للبيت أربعة أركان : الركن الأسود والركن اليهاني ويقال لهما اليهانيان للتغليب ، وأما الركتان الآخران فيقال لهما الشاميان فالركن الأسود فيه فضيلتان احداهما كونه على قواعد ابراهيم عليه السلام والثانية كون الحجر الأسود فيه وأما اليهاني ففيه فضيلة واحدة وهي كونه على قواعد ابراهيم وأما الركتان الآخران فليس فيهما شيء من هاتين الفضيلتين فلهذا خص الحجر الأسود بسنة الاستلام والتقبيل وأما اليهاني فيستلم ولا يقبل لأن فيه فضيلة واحدة وأما الركتان الآخران فلا يقبلان ولا يستلمان .

قال أبو تراب قيل :

إن فريضة الحج نزلت عام عشر وقيل : سنة تسع وقيل :
 سنة ست ، قبل الهجرة وهو غريب ولم يحج عليه الصلاة والسلام من
 المدينة الا حجة واحدة وقد حج قبل الهجرة مرات قبل النبوة وبعدها
 واعتبر قبل حجة الوداع أو حجة البلاغ أو حجة الاسلام ثلاث
 عمر والرابعة عمرته مع حجته تلك والأولى من هذه العمر عمرة
 الحديبية التي صد عنها ثم بعدها عمرة القضاء ويقال لها عمرة
 القصاص وعمرة القضية ثم بعدها عمرة الجعرانة مرجعه من الطائف
 حين قسم غنائم حنين وقد اختلفوا في عمرته مع حجة الوداع : هل
 كان ممتنعاً بأن أوقع العمرة قبل الحجوة وحل منها أو منعه من
 الالحاد منها سوقه للهدي أو كانقارنا لها مع الحجوة أو كان مفرداً
 لها عن الحجوة بأن أوقعها بعد قضاء الحجوة ولما خرج لحجحة الوداع
 من المدينة استعمل عليها أبا دجانة الساعدي وهو سمّاك بن خرشة
 ويقال : استعمل سباع بن عرفطة الغفارى وخرج لخمس بقين من
 ذى القعدة سنة عشر وقيل : لأربع من ذى القعدة فقدم مكة
 لخمس خلون من ذى الحججة كما في صحيح البخارى عن عائشة وابن
 عباس فان أرادوا من قولهم : لخمس بقين من ذى القعدة صبيحة
 يومه بدئ الخليفة صبح أنه خرج من المدينة يوم الخميس وبات بذلك

ال الخليفة ليلة الجمعة وأصبح بها يوم الجمعة وهو اليوم الخامس والعشرون من ذى القعدة وإن أرادوا من قوله : « خمس بقين من ذى القعدة يوم انطلاقه عليه السلام من المدينة — كما في رواية جابر وعائشة أنهم خرجوا منها لخمس بقين من ذى القعدة تعين ذلك اليوم يوم الجمعة إن كان الشهر كاملا ولا يجوز أن يكون خروجه منها يوم الجمعة لما ثبت أنه صلى الظهر بها ولا يجوز على هذا أن يكون خروجه يوم الخميس لأنه كان يوم الرابع والعشرين من ذى القعدة لأنه لا خلاف أن أول ذى الحجة كان يوم الخميس لما ثبت بالاجماع من أنه وقف بعرفة يوم الجمعة وهو تاسع ذى الحجة فلو كان خروجه يوم الخميس الرابع والعشرين لبقي في الشهر ست ليال قطعاً وتعدن يوم الجمعة لأنه صلى الظهر بالمدينة ويتبعن على هذا أنه خرج يوم السبت وظن الشهر تاماً فاتفق نقصانه وكان آخره يوم الأربعاء واستهل شهر ذى الحجة ليلة الخميس فكان الوقوف يوم الجمعة ويعيده ما ورد في بعض الروايات من أنه خرج لخمس بقين أو لأربع قال ابن كثير : وهذا التقرير على هذا التقدير لا محيض عنه ولا بد منه وفي صحيح البخاري من حديث ابن عباس أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ خرج من المدينة متراجلاً مدهناً لابساً إزاره ورداءه ولم ينه عن شيءٍ من الأردية ولا الأزرار إلا المزغرة التي تردع على الجلد فأصبح بذلك الخليفة وركب راحلته حتى استوى على البيداء وفي الصحيح عن أنس قال أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ صلى

الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذى الخليفة ركعتين ثم بات بها حتى
 أصبح ثم ركب حتى استوت به راحلته فحمد الله عز وجل وسبح
 وكبر ثم أهل بحث وعمره وعن أنس أن النبي ﷺ حج على رحل رث
 وتحته قطيفة وقال : حجة لا رباء فيها ولا سمعة ذكره البخاري معلقا
 وأوصله البهقى وفي مسند الإمام أحمد عن إسحاق بن سعيد عن
 أبيه قال : صدرت مع ابن عمر فمررت بنا رفقة يمانية ورحالم الأدم
 وخطم إبلهم الخرز فقال ابن عمر من أحب أن ينظر إلى أشباه رفقة
 ورددت العام برسول الله ﷺ وأصحابه إذ قدموا في حجة الوداع
 فلينظر إلى هذه الرفقة وفي السنن الكبرى عن بشر بن قدامة قال
 أبصرت عيناي رسول الله ﷺ واقفا بعرفات مع الناس على ناقة
 حمراء قصوأ تحته قطيفة بولانية وهو يقول : اللهم اجعلها حجة غير
 رباء ولا مباهاة ولا سمعة .

وفي صحيح البخاري : أن عمر بن الخطاب قال : سمعت
 رسول الله ﷺ بوادي العقيق يقول أتاني الليلة آت من ربى فقال :
 صل في هذا الوادى المبارك وقل : عمرة في حجة وكان عليه السلام
 جاء ذا الخليفة نهارا في وقت العصر فصل بها العصر قصرا وهى من
 المدينة على ثلاثة أميال ثم صل بها المغرب والعشاء وبات بها حتى
 أصبح فصل بأصحابه وأخبرهم أنه جاءه الوحي من الليل بما يعتمد

في الإحرام فالظاهر أنه أمر بالإقامة بوادي العقيق صلاة الظهر وطاف على نسائه في تلك الصبيحة وكن تسع نسوة خرجن معه وصلى الظهر ثم أشعر بدننته فركب وأهل وفي صحيح البخاري : أنه ركب راحلته بعد أن صلى الصبح وهذا يعني أنه كان ذلك في صدر النهار وفي السنن الكبرى : أنه تجد لـإحرامه واغتسل وفي المسند عن عائشة أنه غسل رأسه بخطمي وأشنان ودهنه بشيء من زيت غير كثير وطبيته لحله وحرمه وكأنه يرى ويتصفح أطيب الطيب في مفارقه وهو يلبى وهذا قبل الإحرام وفي السنن الكبرى : أنه لمد رأسه بالعسل وأشعر ناقته في صفحة سمامها الأيمن وسلت الدم وقلدها نعلين وتولى إشعار بقية المهدى غيره وكان على بن أبي طالب شريكه في البدن وصل ركعتين قبل الالهال وأهل من عند المسجد حين ابعمت به راحلته وكانت تلبية رسول الله ﷺ : لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان عبد الله بن عمر يقول : لبيك وسعديك والخير في يديك لبيك والرغباء إليك والعمل وروى البيهقي عن أبي هريرة أنه كان في تلبية رسول الله ﷺ أيضا : لبيك آلل الحق وفي رواية أنه قال لبيك إن العيش عيش الآخرة وفي رواية أخرى لبيك إن الخير خير الآخرة وجاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال له : من أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها شعار الحج ونفست أسماء بنت عميس بـمحمد

بن أبي بكر الصديق فأرسلت الى رسول الله ﷺ كيف تفعل
 فقال : اغتسل ثم استشرى وهو التحفظ بثوب ثم أهلى وكان الناس
 يلبون وهو يسمع : لبيك يا ذا المعارج وأتى الكعبة فاستلم الحجر ثم
 رمل ثلاثة ومشي أربعة حتى اذا فرغ عمد الى المقام فصل خلفه
 ركعتين ثم قرأ : « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وفي الركعتين قرأ
 الإخلاص والكافرون ثم استلم الحجر مرة أخرى وخرج الى الصفا
 وقرأ : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » ثم قال : نبدأ بما بدأ الله
 به وكبر ثم قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله
 الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله وحده أكابر وعده
 وصدق وعده وهزم الأحزاب وحده ثم دعا ورمل في منصب المسعى
 وفعل مثل ذلك على المروة والأشواط في كل ذلك سبعة وكان من
 خطبة يوم عرفة : إن دمائكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا في شهركم
 هذا في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي
 موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وإن أول دم أضع من دمائنا دم
 ابن ربيعة بن الحارث ، كان مسترضعا فيبني سعد فقتلته هذيل
 وريا الجاهلية موضوع وأول ريا أضعه من زيانا ريا العباس بن عبد
 المطلب فإنه موضوع كله واتقوا الله في النساء فانكمأخذتموهن
 بآيات الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهم ألا يوطئن
 فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعل ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح

ولهن عليكم رزقهن وكسوتهم بالمعروف وقد تركت فيكم ما لم تضلوا
بعده إن اعتصمتم به كتاب الله وأنتم تسألون عنى فما أنتم قائلون
قالوا : نشهد أنك بلغت ونصحت وأديت فقال بإصبعه السبابة
يرفعها إلى السماء : اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد ثم أذن ثم
أقام فصلى الظهر العصر ولم يصل بينهما شيئا .

قال أبو تراب :

ونهض عليه السلام إلى مكة فدخل نهارا من أعلىها وخرج
من أسفلها وكان في العمرة يدخل من أسفلها وسار إلى المسجد
الحرام ضحى ودخله من باب بنى عبد مناف الذي يسمى بباب بنى
شيبة وكان اذا نظر البيت قال : « اللهم زد بيتك هذا تشريفا
وتعظيميا وتكريرا ومهابة » وفي رواية مرسلة انه كان يرفع يديه ويكبر
ويقول : اللهم انت السلام ومنك السلام حينا رينا بالسلام اللهم زد
هذا البيت تشريفا وتكريرا ومهابة وزد من حجمه واعترمه تشريفا
وتكريرا وتعظيميا وبرا سمعه سعيد بن المسيب من عمر بن الخطاب
فلما دخل عليه السلام المسجد بدأ الطواف وهو تحية المسجد فلما
حادى الحجر الأسود استلمه ولم يزاحم عليه ولم يتقدم عنه إلى جهة
الركن اليهاني ولم يرفع يديه ولم يقل نوبت بطواف هذا كذا وكذا ولا
افتتحه بالتكبير كما يفعله الناس بل قال ابن القيم هو من البدع

المنكرة قال : وإنما استقبله واستلمه ثم أخذ عن يمينه وجعل البيت عن يساره ولم يدع عند الباب بدعاة ولا تحت المizarب ولا عند ظهر الكعبة وأركانها ولا وقت للطواف ذكرا معينا لا بفعله ولا بتعليمه بل حفظ عنه بين الركبين : « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » وقد روى فيما سوى الركبين : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله » وما سوى ذلك فغير مأثور عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنما هو من أدعية بعض الصحابة والتبعين وغيرهم فان كانت الأدعية مأثورة فانها لم ترد عنه في حالة الطواف وإنما وردت فيما سوى ذلك ، والنية بالتلفظ ورفع اليدين والتکبير عند البدء إنما يرويه أصحاب الفقه من الحنفية ، ورمل عليه السلام في طوافه ثلاثة أشواط مضطربا بردائه ، فجعل طرفيه على احدى كتفيه وأبدى الأخرى ومنكبته ، وكان يسرع في مشيه ويقارب بين الخطوات وكلما حاذى الحجر الأسود أشار إليه واستلم بعصاه القصيرة الحنية الرأس يقال لها الحججن ومشى أربعة أشواط ثبت عنه أنه استلم الركن اليماني ولم يثبت أنه قبله ولا قبل يده عند استلامه ثبت عنه أنه قبل الحجر الأسود ووضع يده عليه ثم قبلها واستلمه بمحجنه ثم قبل الحججن ووضع خده على الحجر الأسود ، ووضع شفتيه عليه طويلا يبكي وكأن كلما أتى الركن اليماني قال : بسم الله والله أكبر اذا استلمه وكان اذا جاء الحجر الأسود قال أيضا : الله

أكبر ، فلما فرغ من طوافه جاء الى خلف المقام فقرأ : « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » فصلى ركعتين ثم أقبل الى الحجر الأسود فاستلمه ، وقرأ في الركعتين « الكافرون والاخلاص » ثم خرج الى الصفا فلما قرب منه قرأ : « ان الصفا والمروة من شعائر الله » ابدأ بما بدأ الله به ، ثم استقبل القبلة فوحد الله وكبه وقال : لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر لا إله إلا الله وحده أكابر وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، ثم دعا بين ذلك وكرره ثلاث مرات ثم نزل الى المروة يمشي فلما كان في بطن الوادي سعى حتى اذا جاوز الوادي مشى ، وهو الموضع الذي بين المليين الأخضررين ، وفعل على المروة مثل ذلك حتى أتم سبعة أشواط ، وهذا كله كان في القدوم ، ثم انه عليه السلام أقام الى يوم التروية بظاهر مكة ، ثم توجه بن معه الى منى ، وأحرم منهم من كان أهل من رحالهم ، وصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح فلما طلعت الشمس سار منها الى عرفة ، فنزل بنمرة شرق عرفات حتى اذا زالت الشمس أمر بناقه فرحت حتى أتى بطن الوادي من غُرنة خطب الناس خطبة عظيمة ، واستشهد الله عليهم ، فلما أتم الخطبة أمر بلا بلا فأذن ثم أقام فصلى الظهر والعصر ومعه أهل مكة قصرا وجمعوا ثم ركب حتى أتى الموقف فوق في ذيل الجبل ، وغُرنة التي خطب فيها ليست من الموقف وعرفة كلها موقف

فأخذ في الدعاء والتضرع والابتهاج إلى غروب الشمس ، وأرسلت إليه أم الفضل الملالية بلبن فشرب وهو بال موقف على بعيه .

قال أبو تراب :

وأفضل الدعاء يوم عرفة : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له » ذكره الإمام مالك مرفوعا ، وأخرجه البهقى في الدعوات عن طلحة ، وزاد الإمام أحمد في المسند عن جد عمرو بن شعيب : « له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر » وأخرجه الترمذى ، قال عليه السلام : خير ما قلت أنا والنبيون قبلى هو هذا ، وفي المسند عن الزبير : أنه كان يقرأ بعرفة « شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم » وأنا على ذلك من الشاهدين يا رب ، وأخرج البهقى عن علي مرفوعا زيادة على ما سبق : اللهم اجعل في بصري نورا ، وفي سمعي نورا ، وفي قلبي نورا ، اللهم اشرح لي صدرى ، ويسّر لي أمري ، اللهم أني أعوذ بك من وسوس الصدر ، وشثات الأمر ، وشر فتنة القبر ، وشر ما يلتح في الليل ، وشر يلتح في النهار ، وشر ما تهب به الرياح ، وشر بوائق الدهر . وفي جامع الترمذى عن علي قال : أكثر دعاء النبي ﷺ يوم عرفة في الموقف : « اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي وماتي وإليك ماتي ، ولك رب تراثى ، اللهم أني أعوذ بك من

عذاب القبر ، ووسوسة الصدر ، وشتات الأمر ، اللهم انى أعود
 بك من شر ماتهب به الرجح ، وعن ابن عباس أيضاً مرفوعاً عند أبي
 ذر المھروي انه دعا في حجة الوداع اللهم انك تسمع كلامي ، وترى
 مكانى ، وتعلم سرى وعلانى ، ولا يخفى عليك شيء من أمرى ،
 أنا البائس الفقير ، المستغيث المستجير الوجل المشفق ، المعترف
 بذنبه ، أسألك مسألة المسكين ، وأبتهل إليك ابتهال المذنب
 الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير ، من خضعت لك رقبته ،
 وفاضت لك عبرته ، وذلت لك خدته ، ورغم لك أنفه ، اللهم
 لا تجعلنى بداعائك رب شقيا ، وكن لي رؤفاً رحيمًا ، يا خير
 المسؤولين ، وبآخر المُعطَين ، وسند هذه الرواية فيها ضعف ، وقد
 ذكره ابن القيم في مدارج السالكين منسوباً إلى عمر بن عبد العزيز
 وعزاه في زاد المعاد إلى الطبراني ، واسانيد هذه الأدعية فيها لين
 والأصح من ذلك كله هو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أفضل ما قلت أنا والنبيون
 من قبلـ : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد
 بيده الخير وهو على كل شيء قادر ، وهذا اللفظ فيه جمع بين
 الروايات ، وإنما سمي هذا الذكر دعاء لأن الثناء يحصل أفضل
 مما يحصل الدعاء فأطلق عليه لفظ الدعاء لحصول مقصوده ، وفي
 الحديث يقول الله عز وجل : من شغله ذكرى عن مسأله أعطيته
 أفضل ما أعطى السائلين ، وورد في هذا الموقف عن السلف الصالح

أدعية كثيرة ، وفي المرفوع المأثور غنية عن أكثر ذلك ، ورفع اليدين في الدعاء بعرفة ثابت في صحيح الأحاديث عند النسائي وأحمد عن أسامة وأبي سعيد وابن عباس ، وفي هذا الموقف بعرفة نزل على رسول الله ﷺ قوله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نَعْمَتِي وَرَضِيَتِ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا » فلما غربت الشمس وذهبت الصفرة أردف أسامة خلفه وأفاض من عرفة وأمر بالسكينة ، حتى أتى المزدلفة فتوضاً وضوء الصلاة ، وأمر بالأذان فصل المغرب قبل خط الرحال ، فلما حطوا أمر بالإقامة فصل العشاء ، ثم نام حتى أصبح ولم يُحْيِي تلك الليلة ، ولا صبح عنه في أحياء ليلتي العيدين شيء ، وأذن لِضعَفَةِ أهله أن يتقدموا إلى مني قبل الفجر بعد غيبة القمر ، وأمرهم أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس ، أما حديث أم سلمة رمت الجمرة قبل الفجر فهو منكر أنكره الإمام أحمد وغيره ، ولا يجوز الرمي قبل الفجر إلا للعذر بمرض أو كبر يشق معه مزاحمة الناس لأجله ، وأما القادر الصحيح فلا يجوز له ذلك لأنه أمر الصبيان ﷺ أن لا يرموا حتى تطلع الشمس وسودة من نسائه كانت من ضعفة الأهل فتقدمت وكان ابن عباس منهم وروي أن أم حبيبة منهم ، وسائر نسائه دفعت معه صبحاً ، فإن رمى بعض نسائه قبل الشمس فذلك للعذر وهذا الذي دلت عليه السنة ، وقد أجاز أحمد والشافعي الرمي بعد نصف الليل مطلقاً وأجازه أبو حنيفة

بعد طلوع الفجر ، والستة تدل على جوازه للعذر بعد غيبة القمر
لا نصف الليل .

قال أبو تراب :

ولما طلع فجر يوم النحر صلى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الصبح في أول
وقتها وب Kerrها جدا ، ثم ركب حتى أتي موقفه عند المشعر الحرام ،
وأعلم الناس أن مزدلفة كلها موقف ، واستقبل القبلة وأخذ في
الدعاء والتضرع والتكبير والتهليل والذكر حتى أسفر جدا ، وهنالك
سؤاله عروة ابن مُضريس الطائفي فقال : يا رسول الله انى جئت من
جبلى طيئ أكللت راحلتي ، وأتعبت نفسي ، والله ما تركت من
جبل إلا وقفت عليه فهل لى من حج ف قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : من
شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع ، وقد وقف بعرفة قبل
ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفته رواه أحمد وأصحاب
السنن وهو حديث صحيح احتاج به من ذهب إلى ركبة الوقوف
مزدلفة كما قال الله سبحانه وتعالى : « فاذكروا الله عند المشعر
الحرام » واعتمد الآخرون فيه أدنى جزء بعد نصف الليل وفي سنن
ابن ماجه عن بلال بن أبى رياح أبى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له : يا بلال
اسْكِتِ الناس ثم قال : ان الله تَطَوَّلُ عليكم في جمعكم هذا فوهب
مسيئكم لحسنكم وأعطي محسنكم ما سأله ، ادفعوا باسم الله ،

وكان من تقدم من الضعفة إلى مني وقفوا بالمزدلفة بالليل وذكروا الله ثم دفعوا بذلك لعذتهم ، ودفع علیه قبل طلوع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس وهو يلبى في مسيرة ، وانطلق أسامة بن زيد على رجليه في سباق قريش ، وروى البهقى من حديث ابن عباس انه في طريقه ذلك أمره أن يلقط له حصا الجمار سبع حصيات ، ولم يأخذها بالليل كما يفعل الجهال ، ولا كسرها من الجبال بمزدلفة ، ونفضها في كفه وهن كالخناف وهو يقول : بأمثال هؤلاء فارموا وإياكم والغلو في الدين ، فإنما أهلك من قبلكم الغلو في الدين ، وفي طريقه تلك جاءته عليه السلام امرأة من خثعم فسألته عن الحج عن أبيها وكان شيخا كبيرا لا يستمسك على الراحلة فأمرها أن تحج عنه ، وسألها آخر هناك عن أمها قال : إنها عجوز كبيرة فان حملتها لم تستمسك وان ريطتها خشيت أن أقتلها ؟ فقال : أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيه ؟ قال : نعم قال : فحج عن أمك ، وما زال علية يلبى حتى رمى جمرة العقبة ، ومر قبل ذلك بوادي محسر وهو من الحرم وليس بمشعر وهو بين مزدلفة ومنى كبرى نزل به عذاب على أصحاب الفيل فحرك علية ناقته ، وكانت هذه عادته في الموضع التي نزل فيها بأس الله بأعدائه كما فعل في سلوكه بدبار ثمود ، ورمى الجمرة الكبيرة ضحى يكبر مع كل حصاة ، ورمى بلال وأسامة أحدهما آخذ بخطام ناقته ، والآخر يطلله بشوبه ، وفيه

جواز استظلال المحرم ، وأجاز لمن لم يرم حتى أمسى أن يرمى
 ولا حرج عليه ، ثم خطب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ بنى خطبة بلية طويلة بين فيها
 أحكام الحج الأكبر ثم انصرف إلى المنحر فنحر بيده ثلاثة وستين
 بدنة قائمة معقولة يدها اليسرى ، وكان عدد هذا الذي نحره هو عدد
 سنى عمره ثم أمر على بن أبي طالب أن ينحر الباقى تمام المائة ، وأن
 يتصدق بجلالها ولحومها وجلدتها وأمر أن لا يعطى الجزار فى جزارتها
 شيئا منها وقال نحن نعطيه من عندنا ، وضحي عن نسائه ببقرة وهن
 تسع ، وقد اختلف الفقهاء فى عدد من تجزىء عنهم البدنة والبقرة
 فقيل سبعة وقيل عشرة ، وورد أنه ضحى عن نفسه بكبشين ،
 وأعلمهم أن منى كلها منحر ، وفجاج مكة كلها كذلك ثم
 استدعى بالحلاق فحلق رأسه وهو معمر بن عبد الله بن نضلة
 العدوى القرشى ، وقسم شعره بين من يليه من الجانب الأيمن وحلق
 جانبته الأيسر فدفعه إلى أبي طلحة ، وفي رواية أن نصيب أبي طلحة
 كان الشق الأيمن ، ودعا للمحلقين ثلاثة وللمقصرين مرة ، وقلم
 أظفاره ثم أفضى إلى مكة قبل الظهر فطاف طواف الصدر وشرب من
 زمزم ثم رجع إلى منى واستأذنه أهل السقاية والرعياء في البيوتة خارج
 منى فرخص لهم وأذن لهم أن يجمعوا رمى يومين بعد يوم النحر يرمونه
 في أحدهما .

قال أبو تواب :

وكانت خطبة رسول الله ﷺ عظيمة بلغة خطبته بعرفة ، أعلمهم فيها بحرمة يوم النحر وتحريمه ، وفضله عند الله ، وحرمة مكة على جميع البلاد ، وأمرهم بالسمع والطاعة لمن قادهم بكتاب الله ، وأمر الناس بأخذ مناسكهم عنه وقال : لعلى لا أحج بعد عامي هذا ، وعلّمهم ، وأنزل المهاجرين والأنصار منازلهم وأمر الناس أن لا يرجعوا بعده كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض ، وأمر بالتبليغ عنه ، وأخبر أنه رب مبلغ أوهى من سامع ، وقال في خطبته : لا يُجْنِي جانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ ، وأنزل المهاجرين عن يمين القبلة ، والأنصار عن يسارها والناس حولهم ، وفتح الله له أسماع الناس ، حتى سمع الخطبة أهل منى في منازلهم ، وقال في خطبته تلك : اعبدوا ربكم ، وصلوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأطيعوا ذا أمركم تدخلوا جنة ربكم ، وودع حيئذ الناس فقالوا : حجة الوداع ، وهناك سُئل عن حلق قبل أن يرمي ، وعن ذبح قبل أن يرمي ، فقال : لا حرج قال عبد الله بن عمرو : مرأيته ﷺ سُئل يومئذ عن شيء إلا قال : افعلوا ولا حرج ، ذكره البخاري ومسلم ، وقال ابن عباس : انه قيل له في الذبح والرمي والحلق والتقديم والتأخير فقال لا حرج ، وقال أسامة بن شريك خرجت مع النبي ﷺ

حاجا وكان الناس يأتونه فمن قائل يارسول الله سعيت قبل أن أطوف أو أُخْرِت شيئاً أو قدَّمت فكان يقول : لا حرج لا حرج إلا على رجل اقرض عرضَ رجل مسلم وهو ظالم فذلك الذي هو حرج وهلك رواه أبو داود وسكت عنه المنذري ، وقوله في هذا الحديث : سعيت قبل أن أطوف ليس بمحفوظ ، وإنما المحفوظ جواز تقديم وتأخير الرمي والنحر والخلق بعضها على بعض ، ولم يسع رسول الله ﷺ سعياً مع طواف الأفاضة لأنَّه قد سعى مع طواف القدوم وكان قارنا لابد له من إتمام أعمال الحج ، وأما المتمعن فعليه سعيان سعي العمرة وسعى الحج مع طوافيهما لأنَّه تخلل بعد طوافه الأول وسعيه ، ثم أحرم للحج مستأنفاً من رحله ، ولم يرمل عليه السلام في طواف الزيارة ولا طواف الوداع وإنما رمل في طواف القدوم ، ثم أتى زمزم بعد طواف الزيارة وهم يسقون فشرب وهو قائم ، فلما رجع إلى منى بات بها فلما أصبح انتظر الزوال فلما زالت الشمس مشي من رحله إلى الجمار ولم يركب فبدأ بالجمرة الأولى التي تلى مسجد الخيف فرمأها بسبعين حصيات يقول مع كل حصاة الله أكبر ثم تقدم على الجمرة أمامها حتى أسهل فقام مستقبل القبلة ثم رفع يديه ودعا دعاء طويلاً بقدر سورة البقرة ثم أتى الجمرة الوسطى فرمأها كذلك ثم انحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فوقف مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعوا قريباً من وقوفة الأول ثم أتى الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة فاستبطن الوادي واستعرض الجمرة فجعل البيت عن

يساره ومني عن يمينه فرماها بسبع حصيات كذلك ولم يرمها من أعلاها كما يفعل الجهال ولا جعلها عن يمينه ، واستقبل البيت وقت الرمي كما ذكر غير واحد من الفقهاء فلما أكمل الرمي رجع من فوره ولم يقف عندها ، وقد تضمنت حجته ست وقفات للدعاة : على الصفا وعلى المروء وبعرفة وبمزدلفة وعند الجمرة الأولى وعند الجمرة الثانية وخطببني خطيبين يوم النحر وفي أوسط أيام التشريق هو ثانى يوم النحر ، وفي حديث سرّاء بنت تبهان قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : أتدرون أى يوم هذا ؟ قالت : — وهو اليوم الذى تدعون يوم الرؤس ، — فقال لهم بعد أن قالوا : الله ورسوله أعلم : هذا أوسط أيام التشريق إلى أن قالت : فلما قدمنا المدينة لم نلبث إلا قليلا حتى توفى ﷺ رواه ابو داود ، وفي هذا الحديث لفظ يوم الرؤس وهو ثانى يوم النحر بالاتفاق ، وذكر البيهقي عن ابن عمر بسنده قال : أنزلت : « إذا جاء نصر الله والفتح » على رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق وعرف أنه الوداع فأمر براحتته القصوأ فرحلت واجتمع الناس فقال : يا أيها الناس فذكر الخطبة .

قال أبو تراب :

والأضحية مستحبة وهي غير الْهَدْيَ ودم التمتع والدم الذي يترتب على مخالفة ما في الحج والعمرة ، وتكون في أيام التشريق وهي أيام العيد ، وطواف الأفاضة ركن لا يجير بالدم ، وهو إجماع المسلمين ، واستحبابه تعجيله يوم النحر ، ولا بأس بتأخيره لعذر ، والقارن يجزئه سعي واحد ، والمتمنع عليه سعيان ، وفضل يوم النحر بأنه يوم الحج الأكبر ، والتکبير في أيام منى مشروع ، وهو من إقامة ذكر الله كما قال : « واذكروا الله في أيام معدودات » ونصبت تكبيرة ، وعند الجمرتين الأولى والثانية دعاء ، ولا دعاء مع الأخيرة الكبيرة ، وهذا كله نأخذته من الأحاديث الثابتة الواردة في السنن الصحيحة ، ويتلخص عمل أيام منى في الرمي والتکبير والنحر والدعاء والمبيت بمنى ليالي التشريق وصوم أيامه على من لم يجد دم التمتع وهي ثلاثة أيام ثم يصوم سبعة إذا رجع إلى بيته ، والرخصة في ترك المبيت لمن له عذر ، والرخصة في رمي يوم وترك يوم ، والجمع بين رمي يومين ، والإلابة في الرمي ، وقضاء الرمي لأهل العذر ، والدعاء عند الجمرتين الأولىين مع رفع اليدين بعد الرمي ، فهذه هي أعمال مني المأثورة ، وبعضهم رأى استحباب زيارة البيت فيها كل

ليلة لما ورد في ذلك من الحديث المروي عن ابن عباس عند ابن ماجه ، واختار بعضهم الإقامة بمنى لأنها أيام منى ولابد من طواف الوداع بعد الانتهاء من كل ذلك لقوله عليه السلام : لا ينفرن أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت رواه مسلم عن ابن عباس وأخرج البخاري أنه حَفِظَ عن الحائض ، والحج أركان وواجبات والركن لا يجبر بالدم ، وجملة الواجبات مجبورة بالدماء ، وبعد النية للإحرام والوقوف بعرفة ومزدلفة وطواف الإفاضة والسعى ، أركان ، وبعضهم يجعل الحلق أو التقصير ركناً أيضاً وليس متفقاً عليه ، وكذلك رمُى العقبة ركن عند بعضهم ، والواجبات المجبورة للإحرام من الميلقات ورمي الجamar ، والجمع بين الليل والنهار يوم عرفة ، والمبيت بمزدلفة ، والمبيت ليالي منى ، والحلق ، وطواف الوداع ، وفي بعضها اختلاف وكل ذلك إذا ترك الحاج منه شيئاً فعليه دم كدم التمتع ، ولا يجب عليه ترك شيء من السنن دم ، والفذية تكون بمكة كالمهدى ، والمهدى مندوب إليه تطوع ، ودم التمتع واجب ، وفي الحديث : تابعوا بين الحج والعمرة ، والعمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ، وال حاج والعimar وفد الله ، واستأذن عمر بن الخطاب النبي عليه السلام في العمرة فأذن له وقال : لا تنسى من دعائك ، ذكره أبو داود ، وفي منسك ابن الحاج عن عمرو بن حزم أن في الكتاب الذى كتبه عليه السلام : ان العمرة الحج الأصغر ، وفي صحيح البخاري عن ابن


عباس قال : إنها لقريتها في كتاب الله ، « وَأَتَمُوا الْحِجَّةَ وَالْعُمَرَةَ لِلَّهِ »
 وعن ابن عمرو أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال : ليس أحد إلا وعليه حج وعمره
 أخرجه البخاري ، وأخرج الشیخان أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ أمر عبد الرحمن
 بن أبي بكر أن يُرْدِفَ أخته عائشة بنت أبي بكر الصديق وبعمرها
 من التنعم ، فانها عمرة متقبلة ، وقال له : فإذا هبطة من أكمة
 التنعم فاًهلاً ، وذلك ليلة الصدر وقد ذكرنا من قبل عمر النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وهي أربع كلها في ذى القعدة ، إلا العمرة التي مع حجته ،
 وهي عمرة الحديبية ، والقضاء والجعرانة وعمره مع الحجة عام
 الوداع ، ومن اعتمر في أشهر الحج وهو من غير أهل الحرم فعليه دم
 الشكر وهو دم المتع لأنه جمع بين عبادتين وفقه الله لهما في موسم
 واحد ، فعليه تأدية هذا الشكر لله وحده بذبح ما تيسر له من
 المدى ، والعمرة وقتها العمر كله ، والحج وقتها محصور في شوال
 والقعدة وعشرين من ذى الحجة ، فيبدأ الاستعداد للحج في أشهره
 هذه المعلومة بالإحرام وغير ذلك والله الموفق والهادي للصواب .

وكتب

أبو تراب الظاهري

عفا الله عنه


Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)



352

مكتبة مصر

0230231



Biblioteca
Alexandrina